

قرار
لوزيرة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة
رقم 1201-19 بتاريخ 25 نونبر 2019
بفتح باب الترشيح لشغل منصب المسؤولية الشاغرة
رئيس مصلحة مهن العمل الاجتماعي
بمديرية التنمية الاجتماعية
بوزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة

إن وزيرة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 بتاريخ 24 فبراير 1958 بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.75.864 الصادر في 17 من محرم 1396 (19 يناير 1976) بشأن نظام التعويضات المرتبطة بمزاولة المهام العليا بمختلف الوزارات؛
- وعلى المرسوم رقم 2.97.1052 الصادر في 4 شوال 1418 (02 فبراير 1998) المتعلق بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة؛
- وعلى المرسوم رقم 2.17.207 الصادر في 20 من رجب 1438 (18 أبريل 2017) يتعلق باختصاصات وزيرة الأسرة والتضامن والمساواة والتنمية الاجتماعية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.13.22 الصادر في 18 من جمادى الآخرة 1434 (29 أبريل 2013) بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية؛
- وعلى قرار وزيرة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية رقم 243.13 الصادر في 18 من جمادى الآخرة 1434 (29 أبريل 2013) بتحديد اختصاصات وتنظيم الأقسام والمصالح التابعة للمديريات المركزية لوزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية.

تقرر ما يلي:

المادة الأولى: تعلن وزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة عن فتح باب الترشيح لشغل منصب المسؤولية الشاغرة رئيس مصلحة مهن العمل الاجتماعي بقسم الهندسة الاجتماعية بمديرية التنمية الاجتماعية.

المادة الثانية: يمكن أن يترشح لتقلد مهام رئيس(ة) مصلحة مهن العمل الاجتماعي، جميع الموظفين والموظفين العاملين بوزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة، الذين تتوفر فيهم الشروط المحددة بعده.

1-الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون:

- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
- أن يتوفروا على الأقل على سنتين (02) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاث سنوات (03) بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات الترابية.

2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة لمهام رئيس مصلحة.

غير أنه إذا استدعت ضرورة المصلحة يمكن استثناء من أحكام الفقرة السابقة أن يترشح لتقلد مهام رئيس(ة) مصلحة مهن العمل الاجتماعي الموظفين المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية منها أربع سنوات (04) على الأقل في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة : تحدد بطاقة الوظيفة المرفقة بهذا القرار المهام والكفاءة المطلوبة لتقلد مهام رئيس (ة) مصلحة مهن العمل الاجتماعي.

المادة الرابعة:

تتكون الوثائق المطلوبة للترشح من:

- طلب الترشيح؛
- ملف الترشيح الذي يمكن تحميله من البوابة الإلكترونية لوزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة (www.social.gov.ma)؛
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح (ة) ونبذة عن المسار المهني وكذا المهام والوظائف المزاوله؛
- برنامج العمل والمنهجية المقترحة لتدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها؛
- موافقة الإدارة مع إبداء رأي الرئيس المباشر في كفاءة المترشح(ة).

المادة الخامسة :

يرسل ملف الترشيح في أربعة (04) نظائر تحت إشراف السلم الإداري إلى وزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة، مديرية الموارد البشرية والميزانية والشؤون العامة، قسم الموارد البشرية، بالمقر الكائن 47 شارع ابن سينا أكدال الرباط، في الفترة الممتدة من 04 دجنبر إلى غاية 18 دجنبر 2019، داخل التوقيت الإداري.

المادة السادسة :

ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية www.service-public.ma و على الموقع الإلكتروني لوزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة www.social.gov.ma و يلصق بمقرات الوزارة.

حرر بالرباط، في: 25 نونبر 2019

جميلة المصلي
وزيرة التضامن والتنمية الاجتماعية
والمساواة والأسرة